

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٢٢٧/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ١٧٦



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١/٧ / ٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و يحيى خضير المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميز/المدعي' وكيله المحامي/
المميز عليه/المدعي عليه/وزير الداخلية/إضافة لوظيفته.

ادعى المدعي بواسطة وكيلهما لدى محكمة بداءة الاعظمية انه سبق وان راجع دائرة الأحوال المدنية وتبين وجود قيدين وهميين باسم (و) عليه للمرافعة والحكم بترقين القيدتين الوهميين اعلاه وتحميله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة ، أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٢٠٢٥/ب/٢٢٤٢) وبتاريخ (٢٠٢٥/١١/٣٠) حكماً حضورياً بـرد دعوى المدعي وتحميله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة ، ولعدم قناعة المدعي بالحكم طعن به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضة وكيله المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/١١ .

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون للأسباب التي استند إليها ذلك ان الثابت من الوقائع والأدلة ان الحكم البدائي جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون، فيكون الطعن التمييزي غير وارد قانوناً، عليه واستناداً لأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣ لسنة ١٩٦٩) المعدل، قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ١/٧ / ٢٠٢٦ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



محامي
AI



ط / زهراء - م/ز